https://farid.ps/articles/iran_withdrawal_from_non_proliferation_treaty/ar.html

# الجمهورية الإسلامية الإيرانية: إخطار بنية الانسحاب من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

بسم الله الرحمن الرحيم،

تعلن الجمهورية الإسلامية الإيرانية، ممارسةً لحقوقها السيادية بموجب المادة العاشرة، الفقرة الأولى، من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (NPT)، عن نيتها الانسحاب من المعاهدة، اعتبارًا من ثلاثة أشهر من هذا التاريخ، بسبب أحداث استثنائية تتعلق بموضوع المعاهدة والتي أضرت بشكل خطير بأمنها القومي وحقوقها السيادية. هذا القرار، الذي اتخذ بأسف عميق، يأتي ردًا مباشرًا على الاعتداءات غير المبررة من إسرائيل والولايات المتحدة، اللتين تركتا إيران، بخلاف القانون الدولي، دون خيار سوى النظر في الانسحاب لحماية شعبها وسيادتها. تتوسل إيران إلى المجتمع الدولي لدعمها في استعادة العدالة والتمسك بمبادئ المعاهدة.

## التزام إيران بالاستخدام السلمي للطاقة النووية والاستقرار العالمي

إيران، أمة لم تبدأ عدوانًا عسكريًا على أي دولة منذ أكثر من قرنين، وقّعت على معاهدة عدم الانتشار النووي عام 1968 وصادقت عليها عام 1970 ملتزمةً بشدة بالاستخدام السلمي للتكنولوجيا النووية، كما تنص المادة الرابعة التي تؤكد الحق غير القابل للتصرف في تطوير الطاقة النووية لأغراض سلمية. يعزز هذا الالتزام فتوى دينية صادرة عن المرشد الأعلى، آية الله علي خامنئي، تعلن أن الأسلحة النووية غير إسلامية، مما يعكس التزام إيران الأخلاقي والقانوني بعدم الانتشار. تعاونت إيران باستمرار مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA)، خاضعةً برنامجها النووي لتفتيشات صارمة للتحقق من طبيعته السلمية، على الرغم من الخلافات العرضية الناتجة عن ضغوط سياسية خارجية. كعضو مسؤول في المجتمع الدولي، أوفت إيران بالتزاماتها بموجب المعاهدة بحسن نية، ساعيةً فقط لممارسة حقوقها مع المساهمة في السلام والاستقرار العالميين.

## أحداث استثنائية تقوض أمن إيران وحقوقها

الأحداث الاستثنائية التالية، المتعلقة مباشرة بموضوع المعاهدة، أضرت بشكل حاسم بأمن إيران القومي وحقوقها السيادية:

1. **الاعتداءات غير القانونية لإسرائيل وعدم امتثالها للمعايير الدولية**: إسرائيل، غير الموقعة على المعاهدة ولديها ترسانة نووية غير معلنة، شنت هجمات غير مبررة على المنشآت النووية الإيرانية المحمية في فوردو ونطنز وأصفهان في 13 يونيو 2025، كما أكدت تقييمات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. رفض إسرائيل الانضمام إلى المعاهدة، أو الخضوع لتفتيشات الوكالة، أو الالتزام بقرارات مجلس الأمن الدولي، مثل القرار 242 (1967) بشأن الأراضي الفلسطينية المحتلة، وأحكام محكمة العدل الدولية (ICJ) لعام 2024 التي تفرض الوصول إلى المساعدات الإنسانية ووقف الاستيطان غير القانوني، يعكس نمطًا من تجاهل القانون الدولي. هذه الأفعال، إلى جانب الانتهاكات المستمرة ضد الشعب الفلسطيني، تهدد الاستقرار الإقليمي وتعرض أمن إيران، الملتزمة بالمعاهدة، للخطر بشكل مباشر.

2. **انتهاكات الولايات المتحدة للقانون الدولي**: في 22 يونيو 2025، شنت الولايات المتحدة، دولة نووية بموجب المعاهدة، ضربات غير مبررة على نفس المنشآت النووية الإيرانية، منتهكةً حقوق إيران بموجب المادة الرابعة من المعاهدة والمادة 2(4) من ميثاق الأمم المتحدة، التي تحظر استخدام القوة. دعم الولايات المتحدة العسكري المستمر لإسرائيل، على الرغم من عدم امتثال الأخيرة للالتزامات الدولية، يديم معيارًا مزدوجًا ضمن إطار المعاهدة، مما يقوض أمن إيران ومصداقية المعاهدة.

هذه الاعتداءات من دولتين تعملان خارج حدود القانون الدولي تعرض إيران لتهديدات غير عادلة، مستهدفةً برنامجها النووي السلمي ومنتهكةً سيادتها. إيران، أمة ملتزمة بالسلام، تواجه الآن تحديات وجودية بسبب فشل المجتمع الدولي في كبح هذه الأفعال المنفلتة.

## شروط إعادة النظر في الانسحاب ودعوة للدعم

بروح النوايا الحسنة والتفاني في السلام العالمي، تشترط إيران انسحابها برد المجتمع الدولي على الطلبات التالية، التي تسعى لاستعادة العدالة وضمان الاستقرار الإقليمي خلال فترة الإخطار البالغة ثلاثة أشهر:

1. **ميثاق عدم الاعتداء**: يجب على إسرائيل والولايات المتحدة الالتزام بميثاق عدم اعتداء ملزم قانونيًا مع إيران، يضمن عدم شن أي أعمال عسكرية إضافية ضد أراضيها أو سكانها أو بنيتها التحتية، بما يتماشى مع المادة 2(4) من ميثاق الأمم المتحدة.
2. **انضمام إسرائيل إلى المعاهدة ورقابة الوكالة الدولية**: يجب على إسرائيل توقيع المعاهدة والتصديق عليها كدولة غير نووية وخضوع منشآتها النووية لتدابير الضمان الشاملة للوكالة الدولية، مما يعزز الشفافية والإنصاف في نظام عدم الانتشار.
3. **التزام إسرائيل بالتزامات الأمم المتحدة ومحكمة العدل الدولية**: يجب على إسرائيل الامتثال لجميع قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة، وكذلك أحكام محكمة العدل الدولية لعام 2024، من خلال ضمان وصول المساعدات الإنسانية دون عوائق إلى غزة، ووقف أنشطة الاستيطان غير القانونية، والتمسك بحقوق ورفاهية الشعب الفلسطيني.
4. **المساءلة من خلال عضوية المحكمة الجنائية الدولية**: يجب على إسرائيل والولايات المتحدة توقيع نظام روما والتصديق عليه، والانضمام إلى المحكمة الجنائية الدولية (ICC) لضمان المساءلة عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي، بما في ذلك تلك التي تؤثر على إيران والشعب الفلسطيني.
5. **مواءمة الولايات المتحدة مع القانون الدولي**: يجب على الولايات المتحدة سن سياسات تحظر المساعدات العسكرية للدول التي تنتهك قرارات الأمم المتحدة وأحكام محكمة العدل الدولية، وبالتالي دعم النظام الدولي القائم على القواعد ووقف الأفعال التي تزعزع استقرار المنطقة.

إذا تم إحراز تقدم ملموس نحو هذه الطلبات خلال الفترة المحددة، فإن إيران مستعدة لإعادة النظر في انسحابها، مما يعكس التزامها العميق بالحوار البناء والنظام الدولي العادل. في غياب مثل هذا التقدم، قد لا يكون أمام إيران بديل سوى ممارسة حقها السيادي في الانسحاب من المعاهدة لحماية أمنها وحقوقها ضد الاعتداءات المستمرة.

## دعوة إلى المجتمع الدولي

تدعو إيران بصدق جميع الأطراف في معاهدة عدم الانتشار، والأمم المتحدة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والمجتمع الدولي الأوسع، إلى إدانة الهجمات غير القانونية من إسرائيل والولايات المتحدة، ومعالجة الاختلالات في نظام عدم الانتشار، ودعم سعي إيران لتحقيق العدالة. إن الفشل في مواجهة مثل هذه الأفعال المنفلتة يهدد بتقويض نزاهة المعاهدة وتآكل السلام والأمن العالميين. إيران، كأمة سلمية تتعرض للهجوم، تسعى إلى تضامن الأمم الملتزمة بالسيادة والمساواة وسيادة القانون.

تبقى إيران منفتحة تمامًا على الجهود الدبلوماسية، بما في ذلك من خلال الوساطة المستمرة من قبل أطراف محايدة، لحل هذه الشكاوى ومنع التصعيد الإضافي. هذا الإخطار هو نداء من أجل الإنصاف والمساءلة، يعكس عزم إيران على حماية شعبها والتمسك بحقوقها بموجب القانون الدولي.

حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية

## تنويه

هذه الوثيقة هي سيناريو افتراضي واقتراح لاستراتيجية دبلوماسية للجمهورية الإسلامية الإيرانية لمعالجة الأزمة الجيوسياسية بعد الهجمات غير المبررة على منشآتها النووية من قبل إسرائيل والولايات المتحدة في يونيو 2025. ليست بيانًا رسميًا أو سياسة لإيران، بل تمرين تحليلي لإظهار كيف يمكن لإيران، أمة لم تبدأ عدوانًا عسكريًا منذ أكثر من 200 عام، الاستفادة من المادة العاشرة من المعاهدة للسعي إلى العدالة والدعم الدولي ضد أفعال الدول المنفلتة. على عكس التدخلات العسكرية المتكررة من إسرائيل والولايات المتحدة، يبرز سجل إيران السلمي التزامها بالسيادة، والاستقرار الإقليمي، والنظام العالمي القائم على القواعد. يهدف هذا الاقتراح إلى تعزيز الحوار وتخفيف التصعيد من خلال الالتزام بالقانون الدولي.